ثم يصوم حتى نظن انه لا يفطر شيئا وكان لا تشاء ان تراه
من الليل مصليا الا رايته مصليا ولا تشاء ان تراه نائما الا
تراه نائما يعني انه تارة كان يقوم اول الليل وتارة وسطه
وتارة اخره كما كان يصوم كذلك فمن اراد ان يراه في وقت
من الليل قائما او وقت من الشهر صائما فراقبه مرة بعد
مرة فلا بد ان تصادفه قام او صلى على وفق ما اراد ان
يراه وليس المراد انه كان يسرد الصوم ولا انه يستوعب
الليل قائما ولا يشكل عليه قول عائشة كان اذا صلى صلاة
داوم عليها ولا قولها كان عمله ديمة لان المراد ما اتخذه راتبا
لا مطلق النافلة هذا وجه الجمع بينهما والا فظاهرهما
التعارض قاله الحافظ وفي رواية عن حميد قال سالت انسا
عن صيام النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما كنت احب
ان اراه اي رؤيته من الشهر حال كونه صائما ولا كنت
احب ان اراه من الشهر مفطرا الا رايته مفطرا ولا كنت
احب ان اراه من الليل قائما الا رايته قائما يصلي ولا نائما
الا رايته نائما رواه البخاري يعني المؤكد من الروايتين
من طرق ثقتين وبقية الثلاثة ولا مسست خزة ولا حريرة
الين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شممت
مسكا ولا عبيرة اطيب رائحة من ريح رسول الله صلى الله
عليه وسلم وترك المصنف هذا لانه ليس من غرضه هنا
وقد قدمه في شمائله ولمسلم عن ثابت عن انس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصوم حتى يقال
قد صام قد صام مرتين وبقد من الاولى لا الثانية وفي رواية
باثبات قد فيهما ويفطر حتى يقال قد افطر قد افطر بقد
في الاولى لا الثانية وباثباتها فيهما وعن ابن عباس قال
ما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا
وفي رواية لمسلم شهرا متتابعا غير رمضان هو موافق
لقول عائشة لم يستكمل صيام شهر الا رمضان ولا يعارضه
قولها ايضا كان يصوم شعبان كله فاما ان يحمل على الاكثرية
او معناه انه لم يرد انه يستكمل الا رمضان فاخبر كل على حسب
اعتقاده ويأتي بسطه في صومه شعبان وكان يصوم

حتى

حتى يقول القائل لا والله لا يفطر وللطبراني حتى يقولوا ما يريد
ان يفطر ويفطر حتى يقول القائل لا والله لا يصوم رواه البخاري
ومسلم والنسائي وابن ماجه كلهم في الصوم وزاد بالتثنية
اي مسلم والنسائي ما صام شهرا متتابعا غير رمضان منذ
بالنون لا يدري بدونها قدم المدينة وتعداده زاد بالا تراد
يعطي انها ليست في مسلم مع انها فيه بلفظها ثم هذا انه صلى
الله عليه وسلم لم يصم الدهر كله ولا قام الليل كله وكانه
ترك ذلك كيلا يقتدي به فيشق على الامة وهو بهم رؤوف
رحيم وان كان قد اعطي من القوة ما لو التزم ذلك لاقتدر
اي قدر عليه لكنه سلك من العبادة الطريقة الوسطى
فصام وافطر وقام ونام فطوبى لمن اقتدى به في بعض
ذلك والله الموفق والمرشد بمنه
الفصل الثاني في صومه صلى الله عليه وسلم عاشورا
وهو بالمد على المشهور وحكي قصره وروى ابن دريد انه
اسم اسلامي لا يعرف في الجاهلية ورده ابن دحية بقول
عائشة كان عاشورا يوما تصومه قريش في الجاهلية
قال الحافظ ولا دلالة فيه اي لجواز انهم قالوه بعد اشتهاره
في الاسلام بهذا الاسم وذكر ابن منصور الجواليقي انه
لم يسمع فاعولا الا عاشورا وضاروراء وساروراء ودالولاء
من الضار والسار والدال وزاد ابن دحية عن ابن الاعرابي
خابورا واختلف في تعيينه فقال الاكثر العاشر والتاسع نحو
الحكم بفتحتين ابن الاعرج واسمه عبد الله البصري قال
انتهيت الى ابن عباس وهو متوسد رداءه في زمزم فقلت
اخبرني عن صوم عاشورا فقال اذا رايت هلال المحرم
فاعدد واصبح بهمزة قطع وكسر الموحدة يوم التاسع صائما
قال الحكم قلت له اكان محمد صلى الله عليه وسلم يصومه قال
نعم رواه مسلم من افراده قال النووي هذا تصريح من ابن
عباس بان مذهبه ان عاشورا هو اليوم التاسع من
المحرم ويتأوله على انه ماخوذ من اظماء الابل لانهم
يحسبون في الاظماء يوم الورود فان العرب تسمي اليوم
الثالث من ايام الورود ربعا نظرا لكونه جيئة الليلة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)